

سنن البيهقي الكبرى

3463 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة ثنا معن

بن عيسى عن سعيد بن السائب عن نوح بن صعصعة عن يزيد بن عامر قال قال Y جئت والنبى A في الصلاة فجلست ولم أدخل معهم في الصلاة قال فانصرف علينا بوجهه رسول الله A فرأى يزيد جالسا فقال ألم تسلم يا يزيد قال بلى يا رسول الله قد أسلمت قال وما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم قال إني كنت قد صليت في منزلي وأنا أحسب أن قد صليتم فقال إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصل معهم وإن كنت قد صليت فلتكن لك نافلة وهذه مكتوبة فهذا موافق لما مضى في إعادة الصلاة في الجماعة مخالف له في المكتوبة منهما وما مضى أكثر وأشهر فهو أولى والله أعلم